

تاج العروس من جواهر القاموس

والعَضْدُ والعَضِيدُ : الطَّرِيقَةُ من الذَّخْلِ وفي الحديث أَن سُمُورَةَ كانت له
عَضْدٌ من نَخْلٍ في حائطِ رجلٍ من الأنصار . حكاه الهروزيُّ في الغررِ يَدِينُ أَرَادَ
طَرِيقَةً من النخلِ وقيل : إنما هو عَضِيدٌ من الذَّخْلِ . وقال غيره : العَضِيدُ :
الذَّخْلَةُ التي لها جَذْعٌ يَتَنَاوَلُ منه الْمُتَنَاوِلُ ج : عَضْدَانُ كَغِرِّبَانُ قال
الأصمعيُّ : إذا صار للذَّخْلَةِ جَذْعٌ يَتَنَاوَلُ منه الْمُتَنَاوِلُ فتلك النخلةُ
العَضِيدَةُ فإذا فاتت الي ! دَ فهي جَبَّارَةٌ .
ومن المجاز : ما لِسَمُورَتِهِم عَضِدٌ ولا لسِدْرَتِهِ خاضِدٌ يقال : عَضَدَهُ أَي
الشَّجَرَ يَعْضِدُهُ من حدٍ ضربٍ عَضْدًا فهو معضودٌ وعَضِيدٌ : قَطَاعُهُ بالمِعْضِدِ
وفي حديثِ تحريمِ المدينة : " نَهَى أَنْ يُعْضَدَ شَجَرُهَا " أَي يُقْطَع . وفي حديثِ آخِرٍ :
" لَوَدِدْتُ أَنَّ شَجَرَةَ تَعْضِدُ " : وعن ثعلبٍ : عَضَدَ الشَّجَرَ : نَثَرَ
وَرَقَّهَا لِإِبْلِهِ واسم ذلك الـوَرَقِ : العَضْدُ .
ومن مجازِ المَجَازِ : عَضَدَهُ كَنَصَرَهُ عَضْدًا : أَعَانَهُ وَنَصَرَهُ وفي كتب الأَمثالِ
ما يَقْتَضِي أَنَّهُ صَارَ مُتَعَارَفًا كالحقيقة قالوا : عَضَدَهُ إِذَا صَارَ لَهُ عَضْدًا أَي
مُعِينًا وَنَاصِرًا وَأَصْلُ العَضْدِ فِي اليَدَيْنِ فاستُعِيرَ للمُعِينِ ثم استَعْمَلُوا
مِنْ معناه الفِعْلَ ثم شاع حتى صارَ حَقِيقَةً عُرِفِيَّةً . قُلْتُ : ولذا لم يَذْكُرْهُ
الزَّخْمَشِيُّ فِي المَجَازِ . وَعَضَدَهُ يَعْضِدُهُ عَضْدًا : أَصَابَ عَضْدَهُ . وَعَضِدَ عَضْدًا
كُعْنِيَّ شَكَا عَضْدَهُ يَطَّوِّرِدُ عَلَى هَذَا بَابٌ فِي جَمِيعِ الْأَعْضَاءِ . وَالْعَضْدُ ككَتَفٍ مِنْ
دَنَا مِنْ عَضْدِي الْحَوْضِ : جَانِبِهِ وَمِنْ اشْتَكَا عَضْدَهُ وَحِمَارُ عَضْدُ : ضَمَّ
الْأُتُنَ مِنْ جَوَانِبِهَا كَالْعَاضِدِ نَقْلَهُ الصَّاعِي . وَالْعَضْدُ بِالتَّحْرِيكِ : مَا عَضِدَ مِنْ
الشَّجَرِ بِمَنْزِلَةِ الْمَعْضُودِ كَالْعَضِيدِ أَي : مَا قُطِعَ مِنَ الشَّجَرِ أَي يَضْرِبُونه
لِيَسْقُطَ وَرَقُهُ فَيَتَّخِذُونَهُ عِلَاقًا لِإِبْلِهِمْ . وفي حديثِ طَابِيَّانَ : " وَكَانَ بَنُو عَمْرٍو بْنِ
خَالِدٍ مِنْ جَذِيمَةٍ يَخْبِطُونَ عَضِيدَهَا وَيَأْكُلُونَ حَصِيدَهَا " . وَالْعَضْدُ : دَاءٌ فِي
أَعْضَادِ الْإِبْلِ فَتُخْبِطُ تقولُ منه : عَضِدُ الْبَعِيرُ كَفَرَحٍ فَهُوَ عَضِدٌ . قَالَ النَّابِغَةُ :
شَكَّ الْفَرِيسَةَ بِالْمَدْرِى فَأَنْفَذَهَا ... شَكَّ الْمُبْدِي طَرِى إِذْ يَشْفِي مِنْ
الْعَضْدِ وَالْمِعْضِدُ كَمَنْبَرٍ : مَا يُقْطَعُ بِهِ الشَّجَرُ كَالْمِعْضَادِ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ
: كُلُّ مَا عَضِدَ بِهِ الشَّجَرُ فَهُوَ مِعْضِدٌ قَالَ وَقَالَ أَعْرَابِيٌّ : الْمِعْضِدُ عِنْدَنَا :
حَدِيدَةٌ ثَقِيلَةٌ فِي هَيْئَةِ الْمَنْجَلِ يُقْطَعُ بِهَا الشَّجَرُ . وَالْمِعْضِدُ : مَا

شُدَّ في العَضُدِ من الحرِّزِ وقيل : هو الدُّمْلُجُ لأنه على العَضُدِ يكونُ
 كالمِعْضَدَةِ . حكاه اللّٰحْيَانِيُّ والجمع : مَعَاضِدُ . والمِعْضَدَةُ بهاءٍ أيضاً :
 هِمِّيَانُ الدِّرَاهِمِ وقال اللّٰحْيَانِيُّ : هو ما يَشُدُّهُ المُسَافِرُ على عَضُدِهِ
 وَيَجْعَلُ فيها نَفَقَتَهُ . والعَاضِدُ : الماشي إلى جانبِ دَابَّةٍ عن يَمِينِهِ أو يساره
 وتقول : هو يَعْضُدُهَا : يكونُ مَرَّةً عن يَمِينِهَا ومرةً عن يسارِهَا لا يُفَارِقُهَا .
 وقد عَضَدَ يَعْضُدُ عَضْدًا والبَعِيرُ مَعْضُودٌ قال الراجز :
 " سَافَتُهَا أَرَبَعَةٌ بِالْأَشْطَانِ " .

" يَعْضُدُهَا اثْنَانِ وَيَتَلُمُّهَا اثْنَانِ " ويقال : اعْضُدْ بَعِيرَكَ وَلَا تَتَلُمُّهُ
 والعَاضِدُ : جَمَلٌ يَأْخُذُ عَضْدَ النَاقَةِ فَيَتَنَدَوُ خُهَا يقال : عَضَدَ البَعِيرُ
 البَعِيرَ إِذَا أَخَذَ بِعَضْدِهِ فَصَرَعَهُ . وَضَبَعَهُ إِذَا أَخَذَ بِضَبْعَيْهِ . والأَعْضُدُ
 : الدقيق العَضُدِ والذي إحدى عَضُدَيْهِ قَصِيرَةٌ وَيَدُ عَضْدَةٍ كَفَرَحَةٍ :
 قَصِيرَتُ عَضْدُهَا . وَعَضْدُ عَضْدَةٍ : قَصِيرَةٌ . وَعَضَدَ الْقَتَبُ البَعِيرَ عَضْدًا
 : عَضَّهُ فَعَقَّرَهُ قال ذو الرُّمَّة :
 " وَهْنٌ عَلَى عَضْدِ الرِّحَالِ صَوَابِرُ وَعَضَدَتَهَا الرِّحَالُ إِذَا أَلَحَّتْ عَلَيْهَا
 . وَعَضَدَ الرِّكَائِبَ : ما حَوَالِيَّهَا يقال : عَضَدَ الرِّكَائِبَ يَعْضُدُهَا عَضْدًا
 إِذَا أَتَاهَا مِنْ قِبَلِ أَعْضَادِهَا وَضَمَّ بَعْضَهَا إِلَى بَعْضٍ : أَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

" إِذَا مَشَى لَمْ يَعْضُدِ الرِّكَائِبَا وَغُلَامُ عَضَادٍ كَرَبَاعٍ وَشَنَاحٍ : قَصِيرُ
 مُكْتَسَلٌ مُقْتَدِرُ الْخَلْقِ مُوْتَسِّقُهُ قال :